

بيروت في ٢٠١٦/٣/١٢

رقم ٤٣/٢٠١٦/٤٢٤٧

حضرة الزميل الكريم،


تحية طيبة وبعد،

الموضوع: اجراءات الابلاغ عن الشحنات التجارية الغذائية وغيرها الى الموانئ اليمنية.
المرجع: كتاب المديرية العامة للنقل البري والبحري رقم ٦/١٦٣٢ تاريخ ٢٠١٦/٣/٩.

نرسل لكم ريبا كتاب المديرية العامة للنقل البري والبحري رقم ٦/١٦٣٢ تاريخ ٢٠١٦/٣/٩، مرفقا بنسخة عن كتاب وزير الخارجية والمغتربين مدير الشؤون الاقتصادية رقم ٩/٤٥٥ تاريخ ٢٠١٦/٢/٢٠، حول مذكرة وكيل الامين العام للشؤون الانسانية ومنسق الاغاثة في حالات الطوارئ، ومرفقاتها المتضمنة الاجراءات الواجب اتباعها لإبلاغ بعثة الامم المتحدة للتحقق والتفتيش الخاصة باليمن، بشأن أي شحنات تجارية غذائية وغيرها متجهة الى الموانئ اليمنية.

الزميل الذي يهمله الحصول على نسخة عن المذكرة ومرفقاتها، الاتصال بأمانة سر الغرفة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

الرئيس

ايلى اميل زخور

ريبطا:

- ١- كتاب المديرية العامة للنقل البري والبحري رقم ٦/١٦٣٢ تاريخ ٢٠١٦/٣/٩.
- ٢- كتاب وزير الخارجية والمغتربين مدير الشؤون الاقتصادية رقم ٩/٤٥٥ تاريخ ٢٠١٦/٢/٢٠.



١٦٢٤
٢٠١٦

جانب الغرفة الدولية للملاحة في بيروت

الموضوع: اجراءات الإبلاغ عن الشحنات التجارية الغذائية وغيرها الى الموانئ اليمنية.

المرجع: - قرار مجلس الامن رقم ٢٢١٦ (٢٠١٥).
- مذكرة وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ رقم OCHA/NV/13/2016 تاريخ ٢٠١٦/٢/١٧.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين اعلاه،


نودعكم ربطا مذكرة وكيل الامين العام للشؤون الانسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ رقم OCHA/NV/13/2016 تاريخ ٢٠١٦/٢/١٧ ومرفقاتها المتضمنة الإجراءات الواجب إتباعها لإبلاغ بعثة الأمم المتحدة للتحقق والتفتيش الخاصة باليمن بشأن اي شحنات تجارية غذائية وغيرها متجهة الى الموانئ اليمنية.

كما يطلب من بواخر الشحن المتجهة الى موانئ خارج السيطرة اليمنية وغير تابعة للأمم المتحدة، بالرسو في ميناء جيبوتي للتفتيش قبل نقل حمولتها على متن باخرة تابعة للأمم المتحدة لإيصالها الى الميناء المقصود، وذلك على نفقة المصدر.

للتفضل بالإطلاع وأخذ العلم وإبلاغ المعنيين.

المدير العام للنقل البري والبحري

المهندس عبد الحفيظ القيسي



ربطاً:

- مذكرة وكيل الامين العام للشؤون الانسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ رقم OCHA/NV/13/2016 تاريخ ٢٠١٦/٢/١٧ ومرفقاتها.

29 FEB 2016 ورد في

الرقم ٦٩ / ن

الجمهورية اللبنانية

وزارة الخارجية والمغتربين

ج. ح.

مديرية الشؤون الاقتصادية

رقم الصادر: ٩/٤٥٥

رقم المحفوظات: ١٠/٢١٧٦ و ٢٢٢٠

بيروت في: ٢٠١٦/٢/٢٠


جانب وزارة الأشغال العامة والنقل
- المديرية العامة للنقل البري والبحري -

الموضوع: قرار مجلس الأمن رقم ٢٢١٦ (٢٠١٥) وإجراءات
الإبلاغ عن الشحنات التجارية الغذائية وغيرها إلى
الموانئ اليمنية

إشارة إلى الموضوع أعلاه، نودعكم ربطاً ببطا مذكرة وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ رقم OCHA/NV/13/2016 تاريخ الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ رقم OCHA/NV/13/2016 ومرفقاتها، المتضمنة الإجراءات الواجب اتباعها لإبلاغ بعثة الأمم المتحدة للتحقق والتفتيش الخاصة باليمن بشأن أي شحنات تجارية غذائية وغيرها متجهة إلى الموانئ اليمنية.

كما يطلب من بواخر الشحن المتجهة إلى موانئ خارج السيطرة اليمنية وغير تابعة للأمم المتحدة، بالرسو في ميناء جيبوتي للتفتيش قبل نقل حمولتها على متن باخرة تابعة للأمم المتحدة لإيصالها إلى الميناء المقصود، وذلك على نفقة المصدر.

للتفضل بالاطلاع وأخذ العلم.

وزير الخارجية والمغتربين
مدير الشؤون الاقتصادية
السفير


دونا الترك